

## حقوق الانسان في حضارة بلاد الرافدين

بلاد الرافدين مهداً لاقدام الحضارات ، وعمرها ٣٠٠٠ سنة قبل الميلاد . وتتعرف على حقوق الانسان فيها من خلال نظرة للقوى المهيمنة ، الروحية منها أو البشرية.

١- **القوة الروحية** : كان للدين تأثيراً واضحاً على كل المؤسسات ، حيث ولدت فكرة الحق من الديانة القديمة ، والتي كان من مبادئها :

- أ- ان لكل عائلة أو مدينة إلهاً خاصاً بها .
- ب- تنظيم قضايا الملكية وفق مبادئ هذه الديانة ، وليس على اساس مبادئ المساواة الطبيعية .

**مبادئ الديانة القديمة :**

- ١- قواعد الحكم بيد الرجال ، فالأب هو رب العائلة ، والملك أو القاضي هو رب المدينة .
- ٢- كان الدين والقانون والسلطة متداخلة وشيئاً واحداً تحت مظاهر ثلاثة مختلفة.
- ٣- ان الدين هو السيد المطلق في الحياة السياسية والحياة الخاصة معاً .
- ٤- ان الدين هو الذي يحكم العلاقات بين الناس .

**القوة البشرية (السلطة) :** وعلى رأسها الملك ، وتستمد شرعيتها من القوة الروحية ( الدين ) . وهذه الطبقة تضم ثلاث فئات ، الا انها لم تكن ثابتة ، لا من حيث قوتها أو وجودها .

- ان مدن السومريين كانت تُحكم دينياً ، وكانت الاموال كلها تُعد ملكاً لإله المدينة ، الذي هو الملك الحقيقي . أما الحاكم فهو خليفته على الارض ، وهو نفسه الكاهن .
- ان نظام الحكم في العصور المختلفة يتسم بالاتوقراطية ، وتركيز السلطة.

**شريعة حمورابي**

في القرن ١٨ قبل الميلاد ، ونصت على :

- ١- رغم أخذها بمبدأ تركيز السلطة ، الا انها احتوت على حماية حقوق الافراد
- ٢- الاهتمام بالتجارة والنشاطات الاقتصادية المختلفة .

- سميت ( المدونات التاريخية ) التي عثر عليها في بلاد ما بين النهرين باسماء الملوك الذين وضعوها : مدونة أورنمو ، لبت عشتار ، اشنونا ، حمورابي .

**النظام الاجتماعي السائد**

اولاً : طبقة الحكام ، وتضم :

- ١- الفئة الدينية .

٢- الفئة البيروقراطية .

٣- الفئة العسكرية .

ثانياً : طبقة المحكومين ، ومقسمة الى :

١- فئة الاحرار : وتتقلد الوظائف الادارية والعسكرية والقضائية .

٢- الفئة الوسطى : الطبقة العامة ، واغلبهم من اصحاب الحرف .

٣- فئة الرقيق ( العبيد) : ويمكن التصرف بهم بدون الاخذ بنظر الاعتبار رغبتهم ، لانهم عديمي الارادة . وكان الرقيق لا ينسب الى ابيه وامه ، بل الى سيده الذي يملكه . واذا وقع ضرر في جسمه فان التعويض يدفع لمالكة وليس له .

• وضع الرقيق في عهد حمورابي تحسن :

١- اصبحت له ذمة مالية مستقلة عن ذمة سيده .

٢- له حق التقاضي امام القضاء كمدعي أو مدعي عليه .